

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٧١٠ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٧/٣/٢٦ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الجزائية الأولى بأمورية الطور بمحكمة استئناف الإسماعيلية

المختصة بنظر الجنايات الآتية :

١ - الجناية رقم ١١٣٩ لسنة ٢٠١٧ جنايات قسم أول شرم الشيخ

المقيدة برقم ١٩ لسنة ٢٠١٧ كلى جنوب سيناء والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٧/٤/٢

٢ - الجناية رقم ٧٦٦ لسنة ٢٠١٧ جنايات قسم أول شرم الشيخ

المقيدة برقم ١٧ لسنة ٢٠١٧ كلى جنوب سيناء والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٧/٤/٤

إلى قاعة الاجتماعات بإدارة قوات أمن جنوب سيناء بمدينة الطور حتى صدور حكم

قطعى فيهما ، بدلاً من المقر الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/٤/٢

صدر فى ٢٠١٧/٣/٢٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم